



المجلس الأعلى للحسابات

التصريح العام بمطابقة
الحسابات الفردية للمحاسبين العموميين
مع الحساب العام للمملكة
-السنة المالية 2017-

التصريح العام بمطابقة الحسابات الفردية للمحاسبين العموميين مع الحساب العام للمملكة برسم السنة المالية 2017

إن المجلس الأعلى للحسابات؛

بناء على الدستور ولاسيما الفصلين 147 و148؛

وعلى القانون التنظيمي لقانون المالية رقم 13.130 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.62 بتاريخ 14 من شعبان 1436 الموافق ل 2 يونيو 2015 ولاسيما المادة 66 ؛

وعلى القانون رقم 62.99 المتعلق بمدونة المحاكم المالية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.02.124 بتاريخ فاتح ربيع الآخر 1423 الموافق ل 13 يونيو 2002 كما تم تغييره وتعديله؛

وبعد الاطلاع على البيانات والوثائق اللازمة لإعداد التقرير حول تنفيذ قانون المالية والتصريح العام بالمطابقة لسنة 2017 والمدلى بها من قبل وزير الاقتصاد والمالية بتاريخ 15 أبريل 2019؛

وبعد الاطلاع على البيانات المتعلقة بتنفيذ قانون المالية لسنة 2017 المدلى بها من قبل الخازن العام للمملكة بتاريخ 9 ماي 2019؛

وبعد الاطلاع على الحساب العام للمملكة برسم السنة المالية 2017 المرفق بمشروع قانون التصفية لنفس السنة والمدلى به من قبل رئيس الحكومة بتاريخ 21 ماي 2019؛

وبعد الاطلاع على نتائج الحسابات الفردية المقدمة إلى المجلس الأعلى للحسابات من لدن المحاسبين العموميين والبالغ عددها 594 حسابا من مجموع 738 حسابا الواجب الإدلاء بها برسم السنة المالية 2017؛

وبعد مقارنة نتائج الحسابات سالفة الذكر مع نتائج الحساب العام للمملكة برسم السنة المالية 2017؛

وحيث أسفرت عملية التأكد من مطابقة الحسابات الفردية للمحاسبين العموميين مع الحساب العام للمملكة المذكور أعلاه عن تسجيل فروقات على مستوى بعض المراكز المحاسبية؛

وبعد الاطلاع على أجوبة وتبريرات الخازن العام للمملكة حول تلك الفروقات؛

وبعد تداول ومصادقة غرفة المشورة بتاريخ 17 يوليوز 2019 على التقرير المعد من طرف لجنة البرامج والتقارير حول التصريح العام بالمطابقة طبقا لمقتضيات المادة 22 من القانون 62.99 المشار إليه أعلاه؛

يصرح بمطابقة الحسابات الفردية للمحاسبين العموميين مع الحساب العام للمملكة برسم السنة المالية 2017 وذلك مع الأخذ بعين الاعتبار مجموع مبالغ الفروقات المسجلة في التقرير المرفق.

الرباط، 17 يوليوز 2019

طبقا لمقتضيات الفصلين 147 و148 من الدستور، يتولى المجلس الأعلى للحسابات ممارسة المراقبة العليا على تنفيذ قوانين المالية، ويقدم مساعدته للبرلمان في المجالات المتعلقة بمراقبة المالية العامة والهيئات القضائية وللحكومة في الميادين التي تدخل في نطاق اختصاصاته بمقتضى القانون.

وحسب الفصل 76 من الدستور، تعرض الحكومة سنويا على البرلمان مشروع قانون التصفية المتعلق بتنفيذ قانون المالية وذلك خلال السنة الثانية التي تلي سنة تنفيذ هذا القانون.

وحددت المادة 66 من القانون التنظيمي رقم 13.130 لقانون المالية بتاريخ 14 شعبان 1436 الموافق ل 2 يونيو 2015 الوثائق الواجب إرفاقها بمشروع قانون التصفية كما نصت على أن يحيل المجلس الأعلى للحسابات على البرلمان التقرير حول تنفيذ قانون المالية والتصريح العام بمطابقة الحسابات الفردية للمحاسبين مع الحساب العام للمملكة، مع توجيه نسخة منهما للحكومة.

وحسب مقتضيات المادة 94 من القانون رقم 62.99 المتعلق بمدونة المحاكم المالية كما تم تغييره وتتميمه، يمكن التصريح العام بالمطابقة بمقارنة نتائج الحسابات الفردية المقدمة إلى المجلس من قبل المحاسبين العموميين، مع نتائج الحساب العام للمملكة الذي يعده الوزير المكلف بالمالية ويقدمه إلى المجلس.

وعلى هذا الأساس وعملا بالمقتضيات سالفة الذكر، اعتمد المجلس في إعداد التصريح العام بالمطابقة المتعلق بالسنة المالية 2017 على الوثائق التالية:

- الحساب العام للمملكة المدلى به من قبل رئيس الحكومة بتاريخ 21 ماي 2019؛
- الحسابات الفردية المقدمة من قبل المحاسبين العموميين إلى المجلس؛
- بيانات قسم مركزة الحسابات المنجزة من قبل الخزينة العامة للمملكة والمدلى بها بتاريخ 9 ماي 2019.

تقديم الحسابات

تنص المادة 25 من القانون رقم 62.99 المتعلق بمدونة المحاكم المالية كما تم تغييره وتتميمه، على أن المحاسبين العموميين ملزمون بتقديم حساباتهم إلى المجلس حسب الكيفيات المقررة في النصوص التنظيمية الجاري بها العمل. وفيما يلي الوضعية النهائية (إلى غاية 30 يونيو 2019) الخاصة بتقديم الحسابات الفردية للمحاسبين العموميين برسم السنة المالية 2017.

عدد الحسابات غير المقدمة	عدد الحسابات المقدمة	عدد المراكز المحاسبية	المحاسب العمومي
0	1	1	المحاسب العمومي المكلف بأداء نفقات الموظفين
1	0	1	الخازن المركزي المكلف بالتحصيل
0	1	1	المحاسب المكلف بالأداءات الممركزة (مديرية الحسابات العمومية)
0	1	1	المحاسب المكلف بالعمليات المتعلقة بالدين العمومي
0	3	3	الأعوان المحاسبون لدى البرلمان والمجلس الأعلى للحسابات والمجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي
0	14	14	خزنة الوزارات
0	54	54	خزنة العمالات والأقاليم
1	110	111	الوكالات المحاسبية لدى البعثات الدبلوماسية بالخارج ¹
1	33	34	محصلو الجمارك والضرائب غير المباشرة ²
13	81	94	محصلو الإدارة الضريبية ³
2	183	185	القباض ⁴
126	113	239	كتاب الضبط لدى محاكم المملكة
144	594	738	المجموع

بلغت النسبة الإجمالية للحسابات المقدمة من قبل المحاسبين العموميين المتعلقة بالسنة المالية 2017 ما يقارب 80,5% من مجموع الحسابات الواجب الإدلاء بها مسجلة بذلك تراجعا مقارنة مع السنة الفارطة والتي سجلت نسبة 84%.

ويعزى التراجع المسجل على مستوى النسبة الإجمالية للحسابات المقدمة من قبل المحاسبين العموميين أساسا إلى تراجع النسبة المتعلقة بالحسابات المقدمة من قبل كتاب الضبط لدى محاكم

¹ العون المحاسبي لدى سفارة المغرب بكوناكري

² محصل الجمارك والضرائب غير المباشرة بمراكش

³ محصلي الإدارة الضريبية بكل من المراكز المحاسبية التالية: برشيد، أبي الجعد، الدار البيضاء A.S.H.M، الدار البيضاء المركز الجهوي للاستثمار، الدار البيضاء سيدي الخضير، الجديدة الفارابي، فاس أطلس، كرسيف، مراكش كليز، محمدية، سلا Mutation، سطات سماعة، تازة.

⁴ قابضي أزرو وأبي الجعد

المملكة من 54 % سنة 2016 إلى 47 % برسم سنة 2017 وكذا تلك المتعلقة بالحسابات المقدمة من قبل محصلي الإدارة الضريبية والتي سجلت تراجعاً بحوالي 14 % مقارنة مع السنة الفارطة.

وتجدر الإشارة إلى كون عملية المطابقة لم تشمل جميع المحاسبين العموميين، وذلك راجع بالأساس إلى كون بعض المحاسبين العموميين لم يقدموا حساباتهم برسم سنة 2017 إلى المجلس الأعلى للحسابات.

كما تجب الإشارة كذلك إلى أن عملية مطابقة الحسابات الفردية لفئتي القباض وكتاب الضبط لدى محاكم المملكة مع الحساب العام للمملكة لا تتم مباشرة من هذه الحسابات وذلك لكون هذه الأخيرة تتم مركزتها لدى خزنة العملات والأقاليم بالنسبة للقباض ولدى الخازن الوزاري للوزارة العدل والحريات بالنسبة لكتاب الضبط لدى محاكم المملكة وبالتالي فإنه يتم إدراجها على مستوى بيانات قسم مركزة الحسابات ضمن العمليات المنجزة من قبلهم.

جواب الخزينة العامة للمملكة:

تراجع النسبة الإجمالية للحسابات الفردية المقدمة من قبل المحاسبين العموميين يعزى لكون فئة من كتاب الضبط لدى المحاكم لم يدلو بحسابات تسييرهم علماً أن النصوص التنظيمية الجاري بها العمل لا تلزم الخزينة العامة للمملكة بضرورة تجميع ومركزة الحسابات الفردية لكتاب الضبط لدى المحاكم. فالحسابات السالفة الذكر يتم الإدلاء بها مباشرة من طرف مصالح وزارة العدل المختصة إلى المجلس الأعلى للحسابات.

من جهة أخرى، تعتبر السنة المالية 2017 السنة الثامنة للعمل بنظام التدبير المندمج للنفقات (GID)⁵ على مستوى مرافق الدولة والذي حدد ضمن أهدافه الإسراع في معالجة العمليات المالية عبر ترشيد وتبسيط مساطر تنفيذ النفقات العمومية، وذلك عن طريق العمل بمبدأ الإدخال الفريد للمعطيات المتعلقة بالنفقات. ويفترض مبدئياً، من خلال هذه الإجراءات الحصول على المطابقة الأنية بين محاسبات مختلف المتدخلين في سلسلة تنفيذ النفقات ومن تم، تسريع وتيرة تنفيذ قانون المالية وكذا التحكم الدقيق في مختلف العمليات المرتبطة بإعداد مشاريع قوانين التصفية.

كما ينبغي التذكير بكون حسابات التسيير المتعلقة بمرافق الدولة، وبالرغم من الجهود المبذولة من أجل تقديمها حسب كل قطاع وزاري، ما زالت تقدم، بالنسبة لكل قطاع، من قبل أكثر من محاسب عمومي بطريقة مجزأة بين خزنة الوزارات وخزنة الأقاليم والعمالات عوض تقديمها بطريقة مجمعة كما يستفاد من مقتضيات المادة 25 من القانون رقم 62.99 المتعلق بمدونة المحاكم المالية. وترجع هذه الوضعية إلى أن التنظيم المحاسباتي المعمول به حالياً لا يمكن من تقديم حساب واحد لكل مرفق للدولة على حدة من طرف الخزينة العامة للمملكة، خلافاً لما هو معمول به على مستوى الأمرين بالصرف، إذ أن الحسابات الإدارية تقدم من قبل الأمرين بالصرف بالنسبة للمرفق بكامله.

⁵ منشور الوزير الأول رقم 7/2005 بتاريخ 02 أبريل 2005 حول موضوع التدبير المندمج لنفقات الدولة.

جواب الخزينة العامة للمملكة:

عملت الخزينة العامة للمملكة على إعادة ترتيب حسابات التسيير بكيفية تسمح لقضاة المجلس الأعلى للحسابات بالتدقيق والربط في العمليات المتعلقة بها على أساس كل قطاع وزاري على حدة، عوض تقديمها موزعة حسب كل محاسب عمومي كما كان عليه الحال سابقا، من أجل ضمان الرفع من وتيرة إعداد مشاريع قوانين التصفية والوثائق المرافقة لها مع تحسين جودة البيانات المحاسبية التي يتم تقديمها في هذا الإطار

وقد أسفرت عملية مقارنة المعطيات الواردة في كل من الحساب العام للمملكة مع تلك المدلى بها من قبل الخزينة العامة للمملكة (مركزة الحسابات) عن تطابق هاته المعطيات كما هو موضح في الجدول التالي.

الحسابات المركزية للخازن العام للمملكة	الحساب العام للمملكة	نوع الميزانية	
307.856.622.904,47	307.856.622.904,47	المداخل	الميزانية العامة
191.572.255.286,21	191.572.255.286,21	نفقات التسيير	
67.011.616.506,52	67.001.616.506,52	نفقات الاستثمار	
71.367.521.352,13	71.367.521.352,13	نفقات الدين العمومي	
3.610.675.562,80	3.610.675.562,80	موارد الاستغلال	مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة
4.071.319.919,35	4.071.319.919,35	موارد الاستثمار	
1.868.402.221,81	1.868.402.221,81	نفقات الاستغلال	
1.080.986.989,67	1.080.986.989,67	نفقات الاستثمار	
95.161.111.723,76	95.161.111.723,76	الموارد	الحسابات الخصوصية للخزينة
81.383.915.071,70	81.383.915.071,70	النفقات	

وبناء على ذلك، تم التحقق من مطابقة الحساب العام للمملكة للحسابات الفردية للمحاسبين العموميين عبر التأكد من مطابقة نتائج هذه الأخيرة للبيانات المسجلة في الحسابات المركزية للخازن العام للمملكة (قسم مركزة الحسابات) باعتبار أن هذه الأخيرة مطابقة في نتائجها للحساب العام للمملكة ومقدمة بنفس التبويب الذي تقدم به حسابات المحاسبين العموميين.

ولابد من الإشارة في الأخير إلى أن قاعدة البيانات GID لا تشمل العمليات المحاسبية المتعلقة بنفقات الموظفين والأعوان وبعض نفقات الدين العمومي⁶ والنفقات المنجزة على مستوى بعض سفارات وقنصليات المملكة بالخارج وكذا نفقات بعض الحسابات الخصوصية للخزينة (الحسابات الخاصة بالانخراط في الهيئات الدولية والعمليات النقدية والقروض).

نتائج عملية مطابقة الحسابات الفردية للمحاسبين العموميين للحساب العام للمملكة

شملت عملية مطابقة الحسابات الفردية للمحاسبين العموميين مع الحساب العام للمملكة جميع الحسابات المقدمة إلى المجلس الأعلى للحسابات من قبل مختلف فئات المحاسبين العموميين المكلفين بإنجاز المداخل والنفقات المرتبطة بمختلف الميزانيات (الميزانية العامة، مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة، الحسابات الخصوصية للخزينة).

وقد أسفرت عملية التأكد من مطابقة الحسابات الفردية للمحاسبين العموميين مع الحساب العام للمملكة من تحديد بعض الفروقات ما بين المبالغ المسجلة من قبل بعض المحاسبين العموميين والخازن العام للمملكة (قسم مركزة الحسابات) يوضح الجدول أسفله طبيعتها (بالدرهم).

⁶ تشمل الفوائد والعمولات المتعلقة بالدين العمومي وكذا استهلاكات الدين العمومي المتوسط والطويل الأجل.

الفرق	الخازن العام (قسم مركزة الحسابات)	المحاسب العمومي (الميزان العام للحسابات)	المركز المحاسبي	رقم الملاحظة	نوع العمليات	نوع الميزانية
11.313,07	542.229.862,73	542.241.175,80	3001 - محصل الإدارة الضريبية - أكادير	1	المداخل	الميزانية العامة
8.300,00	238.588.040,62	238.596.340,62	3031 - محصل الإدارة الضريبية - الناظور	2		
4.000,00	24.012.496,75	24.016.496,75	3033 - محصل الإدارة الضريبية - واد زم	3		
49,15	347.319.834,05	347.319.784,90	3059 - محصل الإدارة الضريبية - الدار البيضاء سلامة	4		
-69.361,96	2.945.116,07	2.875.754,11	3099 - محصل الإدارة الضريبية الأشخاص المعنويين - روداني الدار البيضاء المركز	5		
17.670,00	6.268.395.837,01	6.268.413.507,01 ⁷	4043 - محصل الجمارك والضرائب غير المباشرة بميناء طنجة المتوسط	6		
650,81	36.364.889,29	36.364.238,48	2060 - العون المحاسب لدى سفارة المغرب ببرلين	7	النفقات	
1,51	7.244.872,36	7.244.873,78	2091 - العون المحاسب لدى سفارة المغرب بمونتريال	8		
179.811.610,72	2.610.579.971,76	2.340.768.361,04	1069 - الخزينة الوزارية لوزارة التجهيز والنقل واللوجستيك	9	المداخل	مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة
67.495,5	31.263.564,48	31.196.158,98	1016 - الخزينة الإقليمية سطات	10		
لا شيء				الحسابات الخصوصية للخزينة		

جواب الخزينة العامة للمملكة

تعزى الفروقات التي سجلها المجلس الأعلى للحسابات بين الحساب العام للمملكة للسنة المالية 2017 وحسابات التسيير الفردية للمحاسبين العموميين إلى الاعتبارات التالية :

■ الملاحظات المتعلقة بمحصولي الإدارة الضريبية (الملاحظة رقم 1 إلى الملاحظة رقم 5)

تعزى الفروقات المسجلة بالأساس إلى أن بعض التسويات التي يتم القيام بها في المراحل النهائية من مسلسل إعداد مشروع قانون التصفية في الوقت الذي يكون فيه المحاسبون العموميون قد أدلوا بحساباتهم الفردية إلى المجلس الأعلى للحسابات.

■ الملاحظة رقم 9:

⁷ مجموع المداخل التي تم تحصيلها من قبل المحاسب العمومي باستثناء تلك المتعلقة بالضريبة على القيمة المضافة

فيما يخص الفرق المسجل في المداخل لدى الخازن الوزاري لوزارة التجهيز والنقل واللوجستيك فمرده حذف تحويل الرصيد الخاص بمرفق الدولة المسير بصورة مستقلة المسمى "المديرية العامة للطيران المدني" من الخازن الوزاري لدى وزارة التجهيز والنقل إلى الخازن الوزاري لدى وزارة التجارة والصناعة مع الاحتفاظ بالفائض والمداخل السنوية عند الأول وعدم تحويلها إلى الثاني كما يجب وذلك من أجل تفادي الاحتساب المزدوج للمداخل عند كلا المحاسبين العموميين.

■ الملاحظة رقم 10:

بالنسبة للتباين في المداخل المقدر بمبلغ 67.405,50 الملاحظ بين بيانات قسم مركزة الحسابات والميزان العام للحسابات الذي أدلى به الخازن الإقليمي بسطات فمرده إلى احتساب مضاعف لهذا المبلغ. وقد تمت تسوية هذا الخطأ في مداخل إحدى الشاسعات المعتمدة لدى المحاسب المذكور ابتداء من 2018/01/01.

وتجدر الإشارة إلى أن الخزينة العامة للمملكة لم تدل بأجوبة تتعلق بالملاحظتين رقم 7 ورقم 8، كما لم يتوصل المجلس بالوضعيات التصحيحية الخاصة بمحسلي الإدارة الضريبية موضوع الملاحظات من رقم 1 إلى الرقم 5.

في هذا الصدد، أكدت المديرية العامة للضرائب على أن المبالغ المدرجة على مستوى الميزان العام للمحاسبين العموميين المعنيين بالملاحظات سألقة الذكر والمدلى بها إلى المجلس هي النتائج النهائية للسنة المالية 2017 ولا توجد أي وضعيات تصحيحية لها.

بصفة عامة، وباستثناء الفروقات المسجلة لدى الخازن الوزاري لوزارة التجهيز والنقل واللوجستيك وكذا الخازن الإقليمي بسطات، فإن مجموع مبالغ الفروقات المسجلة على مستوى المداخل والنفقات تمثل نسبة ضئيلة من مجموع المداخل المحصلة والنفقات المنجزة برسم السنة المالية 2017.